

## قانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة  
عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

يفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة عن السنة  
المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٤٥٢٧٤٩ جنيها ( فقط وقدره أربعمئة واثان وخمسون  
ألفا وسبعمئة وتسعة وأربعون جنيها لا غير ) ، وذلك لمواجهة التجاوزات التي  
وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

### اولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ  
٤٥٢٧٤٩ جنيها ( فقط وقدره أربعمئة واثان وخمسون ألفا وسبعمئة وتسعة  
وأربعون جنيها لا غير ) موزعة على الأبواب التالية :

( أ ) الباب الأول - أجور بمبلغ ٢١٤١٣٢ جنيها .

( ب ) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٣٨٦٢٧  
جنيها .

### ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية  
والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٤٥٢٧٤٩ جنيها ( فقط  
وقدره أربعمئة واثان وخمسون ألفا وسبعمئة وتسعة وأربعون جنيها لا غير ) .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ  
نشره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ ( ١٥ يولييه سنة ١٩٨٥ ) .

حسنى مبارك